

شرح كتاب الحج من جامع الترمذى 10 الشیخ سلیمان العلوان

سلیمان العلوان

تصير هذه ابواب الحج ابواب مضاف والحج مضاف اليه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من الاحاديث الصحيحة والواردة في هذا الباب ويا على قسمين قسم يرى ابو عيسى صحته ويخالفه غيره - [00:00:00](#)

قسم لا يختلف المحدثون في ضعفه وتأتي ان شاء الله الاشارة اليه صحيح متفق عليه القسم الثاني منهم ما يرى بعيد الصحة يخالف غيره منهم ما اتفق الحفاظ على ضعفه - [00:00:21](#)

الحج في اللغة القصد وقال الخليل كثرة القصد الى معظم وفي الشرع قصد مخصوص تعبد الله في شخص مخصوص الى محل مخصوص في زمان مخصوص في زمان مخصوص وجوب الحج - [00:00:37](#)

معلوم من الدين ضرورة ولا يجب على المسلم في العمر الا مرة واحدة قال الله جل وعلا والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا هذه الاية دلالتها واضحة وصرحه على وجوب الحج - [00:01:06](#)

فسرت السنة هذا الوجوب بأنه لا يجوز في العمر الا مرة واحدة حين قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد كتب عليكم الحج فحجوا قالوا يا رسول الله افي كل عام - [00:01:25](#)

قال وقلت نعم لوجبت الحديث. رواه مسلم وغيره وهذا لا يختلف فيه العلماء ان الحج لا يجب على العبد في العمر الا مرة واحدة ما لم يوجبه على نفسه بنذر - [00:01:41](#)

فيتعين عليه فيجب علي المسارعة الى الوفاء بالنذر ما لم يمنع من ذلك مانع شرعا قال صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه - [00:01:59](#)

رواہ البخاری رحمه الله تعالى في صحيحه من حديث عائشة لا خلاف ان النبي صلى الله عليه وسلم لن يحج بعد هجرته الى المدينة الا حجة واحدة وهي حجة الوداع - [00:02:23](#)

ولا خلاف انها كانت سنة عشر وقد فرض الحج على الصحيح سنة تسع وقد حج هذه السنة ابو بكر رضي الله عنه بامر من النبي صلى الله عليه وسلم وارده بعلی - [00:02:46](#)

وقد اخذ من هذا طائفة من الفقهاء ان الحج على التراخي وليس على الفور في السنة التاسع وقيل قبل ذلك حرم ولم يحج النبي صلى الله عليه وسلم الا في السنة العاشرة وهذا امر متفق - [00:03:09](#)

علي وقال اخرون يجب الحج على الفور فمن توفر فيه شروط وانتفت عنه الموانع وجب عليه الحج ولا يعذر بالتأخر يستدلون بظاهر قول الله جل وعلا والله على الناس حج البيت - [00:03:30](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله قد كتب عليكم الحج فحجوا يحملون ذلك على الفور عمر رضي الله عنه كان يبعث عمار الى الانصار. ويأمرن بالحج يقول من كان عنده فلم يحج فلا عليه - [00:03:51](#)

ان يموت يهوديا او نصريانا رواه سعيد وابو بكر وجماعة ان شاء الله الحديث عليه ويستدلون ببعض الاحاديث الواردة في الباب الدالة على وجوب الحج وبعضها الصريح كحديث المسند ولكن في صحته نظر - [00:04:07](#)

وبعضاها عام ليس بصريح ويحيطون عن كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج الا في السنة العاشرة لوجود ما يمنع من كونه يحج فانه بعث ابا بكر في السنة التاسعة - [00:04:26](#)

ليظهر البيت ولعلم الناس انه لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وقد يقال لانه ليس على الفور من كل وجه وليس

على التراخي من كل وجه - 00:04:39

لأنه حين يقال بأنه على التراخي ما حد هذا التراخي وحين يقال بأنه على الفور وقد لا يتيسر للانسان صحبة صالحة او لم يتيسر له تعلم احكام المنساك فيحتج ويجعل الحال حراما والحرام حلالا - 00:04:55

ويقع في كثير من المحظورات ويدع بعذر الواجبات اذا تيسر له الرفق الصالحة وتوفرت الشروط الاخرى فانه على الفور ويجب عليهبذل الجهد في توفير هذه الامر. لأن ما لا يتم الواجب الذي فهو واجب - 00:05:15

حدود الوقفة الصالحة في هذا الوقت فلا حرج ان يؤخر الحج الى السنة القادمة قال ابو عيسى رحمه الله تعالى باب ما جاء في حرمة مكة قد جاءت الادلة مصريحة - 00:05:35

لأن الله جل وعلا حرم مكة منذ خلق السماوات والارض وجاء قوله صلى الله عليه وسلم ان مكة حرمها الله حرمها الله تعالى ولم يحرمها الناس قد خص الله جل وعلا هذا البلد - 00:05:54

في خصائص وذهب الجمهور لأن مكة افضل البقاع واحبها إلى الله قال ابو عيسى حدثنا قتيبة ابن سعيد وفتيبة ابن سعيد ابن جمبل ويقال ان جده جميلا كان مولى للحجاج بن يوسف الثقفي - 00:06:10

روى عنه الجماعة سوى ابن ماجة فقد روى عنه بواسطة وقد اثنى عليه الامام احمد ووثقه ابن معين قال ابن حبان وقد اثنى عليه الامام احمد ووثقه ابن معين قال ابن حبان - 00:06:36

رحمه الله مات السنة اربعين ومئتين وكان مولده وكان مولده سنة خمسين ومئة وكان من المتقين في الحديث والمتبحرين في السنن وانتحالها قال قتيبة اخبرنا الليث ابن سعد وهو الامام المشهور - 00:07:03

تقدم الحديث عنه مرارا وكان امام اهل مصر وقد قدمه الامام الشافعي على مالك تخرج له الجماعة طار الليل عن سعيد بن ابي سعيد المقبورى تقدم الحديث عنه وثقة وقد خرج له الجماعة - 00:07:29

عن ابى شريح العدوى ابن عمرو وهذا الذى ذكره الترمذى في جامعه وكذا سماه البخارى ومسلم وقيل عكسه وقيل هانى ابن عمرو وقيل غير ذلك وقد اسلم قبل الفتح قاله ابن سعد وغيره - 00:07:52

وقد مات بالمدينة سنة ثمان وخمسين وقيل سنة ثمان وستين انا بصراحة العدوى انه قال لعمرو بن سعيد عمرو بن سعيد ابن العاصي ابن سعيد ابن العاصي ابن امية القرشي - 00:08:17

يعرف وليس له صحبة ولا كان من اهل العدل وهو والي يزيد ابن معاوية على المدينة كان ضالا منحرفا عن لعمرو بن سعيد ابو شريح صاحبى قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة - 00:08:41

ان يرسل الجيوش لقتال عبد الله بن الزبير في مكة لكونه امتنع مطاعية يزيد امتنع عبد الله ابن الزبير اعتصم بالحرم وقوله الى مكة سميت مكة بهذا الاسم قيل لقلة مائتها - 00:09:03

وقيق لانها تمك الذنوب اي تذهب بها وتمك الظالم اي تهلكه وقيل ازدحام الناس بها يبيك بعظامهم بعضا وقيل غير ذلك والجمهور على ان مكة افضل البقاع واحبها إلى الله - 00:09:24

وقال الامام مالك وطائفة من العلماء بان المدينة افضل صواب ما ذهب اليه في الادلة وكثرتها في هذه المسألة وفي كل خير تواترت الاحاديث في نهر مكة وكونها احب البقاع الى الله - 00:09:49

تتوارد وتواترت الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضل المدينة وعظمي منزلتها ان حرم ما بين عاير الى تور حدث عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وقال صلى الله عليه وسلم المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون - 00:10:10

وغير ذلك من الادلة المتفق على صحتها اذا لي ايها الامير بالياء همزتان ابديت الهمزة الثانية بالياء عند الابتداء ويطلب السماح بتحديثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون هذا اوقع في نفسه - 00:10:30

واوعد في الفهم ولو لم يأذن له ليكون هذا اوقع في نفسه واوعد في الفهم ولو لم يأذن له احنا سمعنا لن يمتنع من تحديته ووعظه وارشاده ولكنه لا يستفيد - 00:10:55

وفي الادب عند مخاطبة الاخرين وان كانوا الطالمين او معتدين ان المتشدد ينشد من وراء ذلك التأثير على المخاطب من وراء ذلك صده عن القتال في الحرم والاعتداء على الاخرين - 00:11:10

قول احدثك قولا حدثك بالجزم جواب الطلب ويجوز بالرفع قوله قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم الغلا من يوم الفتح في اليوم الثاني من يوم الفتح - 00:11:36

قد كان الفتح في رمضان في السنة الثامنة من الهجرة قوله اذناني لاني لم اتلقي هذا بواسطة وقد سمعته ابني وحفظت واحمله اليك بغير واسطة في نفس الوقت كان عمرو - 00:11:56

ابن سعيد لا يتهم ابا شريح واراد ايضا ان يخبر انه لم يتلق هذا عن احد ولم يكن بوصاية من احد وذلنا في عدالة الصحابة فان الصحابة كلهم عدول ليس فيهم احد - 00:12:20

يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن زعم ذلك في احد منهم فقد قال قوله عظيما وارتكب اثما قوله ووعاه قلب رضا ويؤخذ من هذا ان العقل محله القلب لا الدماغ - 00:12:37

يؤخذ من هذا ان العقل محله القلب لا الدماغ لقوله ووعاه قلبي وهذا مذهب الجمهور وقال اخرون بان العقل محله الدماغ والقول الثالث في المسألة انه مشترك بين القلب وبين الدماغ - 00:12:58

في ارتباط بينهما ولعله اصح واقرب الى الصواب قوله وابصرته عيناي لاني سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحفظته وكانت اشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:24

وهو يتحدث ويخطب الناس في هذا اليوم ولم اكن حين تلقيت هذا معتمدا على مجرد الصوت واعيا لما يقول والسامع انه حمد الله واثني عليه وهذا السنة بين يدي الخطيب والتعليم والوعظ والارشاد - 00:13:42

والاحاديث في هذا كثيرة الخطباء الكلامية تستفتح بالحنبلة اما المكاتبات والمراسلات مستفتحة البسمة فان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كتب الى هرقل وكتب غير ذلك ان الكتب كان يستفتح ذلك بالبسملة - 00:14:08

واذا خطب حمد الله واثني عليه ولم يكن يبسم مع الحنبلة فكل من وصف خطبة الجمعة او في غير ذلك لن يذكر عنه انه كان يقول بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمد الله فكان يقتصر في ذلك - 00:14:33

على مجرد الحمد لله. وفي نفس الوقت وسلم المكتبات والمراسلات الى الملوك لم يذكر عنه انه يحمد الله فكان يقتصر على البسمة واما حديث كان صلى الله عليه وسلم يعلمهم - 00:14:50

خطبة الحاجة كما يعلمنا السورة حديث بطول معروف وحديث صحيح رواه الاربعة وغيرهم حديث عبد الله ابن مسعود هذا محمول على الخطب الكلامية ذهب طاب من العلماء الى تعميم هذا الخبر في المكاتبات والمراسلات يستحب استفتح الكتب البسمة مع الحنبلة - 00:15:07

قال محل اجتهاد وان كان الظاهر والعلم عند الله ان الكتب تستفتح بالبسملة وخطب الكلامية تستفتح بالحمد ثم قال ان مكة حرمتها الله تعالى ولم يحرمتها الناس. اي ان الله جل وعلا جعل مكة محرمة معظمها - 00:15:28

ان مكة حرمتها الله تعالى ولم يحرمتها الناس. اي ان الله جل وعلا جعل مكة محرمة معظمها والناس لا يزالون بخير ما عظموها الكعبة روى ذلك ابن خزيمة وغيره مكة - 00:15:53

ثبت بالادلة القطعية قوله ولم يحرمتها الناس لان الله جل وعلا حسم تحريمها وقضاه و الحديث الوارد قوله صلى الله عليه وسلم لان ابراهيم حرم مكة المعنى باامر الله تعالى لا باجتهاده - 00:16:13

الله اوحى اليه في امره فيقول الله جل وعلا هو الذي حرم مكة ولم يحرمه الناس لان الخبر هذا صريح الباب. فيحمل الحديث الآخر انه بوحي وامر من الله ولا يحل - 00:16:31

قوله ولا يحل لامری يؤمن بالله واليوم الاخر يسفك بها دم قيل معناه تحريم القتال في مكة مطلقة حتى لو تحصن جماعة من الكفار بمكة لم يجز قتالهم - 00:16:47

واختار ذلك القفال وطائفة من العلماء وقيل معنى الحديث تحريم نصب القتال عليهم بما يعم هل من جنique وقيل الحديث على عمومه ما امكن اصلاح الحال فاذا تعذر رد البغاة - 00:17:06

اوى الكفار بدون قتال فانهم يقاتلون طلب الجوزي رحمة الله انعقد الاجماع على ان من جان في الحرم يقاد منه فيه. ولا يؤمن لانه هتك حرمته الحرم وقيل ضيقوا عليه ويلجأ الى الخروج من الحرام والا فلا حرج من القصاص منه في الحرم. وقد ذهب طائفة من العلماء الى التفريط بين من جنى في الحرم - 00:17:27

هذا يقاد منه فيه وبين من ارتكب جنائية خارج الحرم ثم لجأ الى الحرام كان يخرج الى الحل ما وجد الى ذلك سبيلا. فاذا تعذر فلا حرج من الاختصاص منه - 00:17:53

في الحرم او يعرج بها شجرة اي ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يعوض بها شجرا وهذا دليل على تحريم قطع الاشجار في الحرم ولا يختلف العلماء في تحريم ذلك - 00:18:12

قد كان الخلاف بين العلماء فيما انبته الادميون الجمهور على جوازي قطعه مخالفة ذلك الشافعي واخذ بالعموم هنا لا يعبد كلما كان مؤذيا يلحق بحديث خمس فواصل في الحلي والحرم. اما ما لم يكن مهينا فيحرم قطعه - 00:18:31

قال الجمهور ما انبته الادميون فلا حرج من قطعه. وما لا فيحرم قطعه بالاجماع وان الشوق والامور المؤذية ومعترضة للناس في طرقاتهم وممراتهم فلا حرج من قطع ذلك ولا يترب على ذلك لا كفارة ولا - 00:18:57

اسم ان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها هذا دليل على ان مكة فتحت عنوة هذا دليل على ان مكة فتحت عنوة وهذا الذي صار اليه اكثر العلماء - 00:19:16

واختاره ابن القيم وغيره وهذا ظاهر الخبر من الحديث ازالة الشبه عن الناس فان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يزيل شبهة قال فان احد ترخص بقتل الرسول وسلم فيها فقولوا له - 00:19:36

يؤخذ من ذلك ان الاصل الاخذ بالعموم ما لم يرد ما يخصه يؤخذ من ذلك اهمية العلم وضرورة تبليغه ان العلم لا يندرس الا حين يجلس الناس في بيوتهم ويدعون الناس بدون تعليم ولا تنقيه - 00:19:52

ترك العلم وعدم الجلوس للناس وعدم التعليم والتلقين يؤدي الى انحراف تؤدي الى ظلال فان البدع تنشأ من الجهل والشرك ينشأ من الجهل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان من اشروط الساعة ان يرفع العلم اذا رفع الملائكون - 00:20:11

الجهل ويشرب الخمر ويسمى الزنا متفق على صحته من روایة عبد الوارث ابن سعيد عن أبي الطبايعي عن انس رضي الله عنه واذا فقد العلم حل الشرك محل التوحيد وحلت البدعة - 00:20:32

محل السنة وحل الجور محل العدل وحل الفساد محل الاصلاح ولذلك في تفسير قوله جل وعلا وقال لا تذرن الهتكم الاية قال ابن عباس الاسماء والرجال الصالحون قوم نوح اوحى الشيطان اليهم ان ينصبوا الى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها نصابة فعلوا ولم تبعد حتى اذا - 00:20:49

العلم عبدوهم. رواه البخاري في صحيحه من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم فلذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم بتبليغ العلم وازالة الشبهة بدليل قوله فقولوا له - 00:21:15

قولوا له ولذا قال صلى الله عليه وسلم نظر الله امراً سمع مقالتي فوعاها تأداها كما سمعها فرب مبلغ اوعى من سامع وهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:21:32

رواهم الترمذى وغيره بسند صحيح قوله ان الله اذن لرسوله صلى الله عليه وسلم في معنى قول الله جل وعلا ان هو الا وحي يوحى ولم يأذن لك ان الله اذن للرسول صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لك - 00:21:51

بمعنى قول الله جل وعلا فاستقم كما امرت من جميل كلام سفيان رحمة الله تعالى انه كان يقول من استطاع منكم الا يحك رأسه الا باثر فليفعل اشارة الى طبعا هذا الاثر رواه الخطيب في الكفاية. الاشارة الى قوة الاتباع والاعتصام بالاثار - 00:22:09

تبعد مواطنها والعمل بمقتضها من هذا العلم عظيم ومن عظمته انه لا يقال فيه بالرأي العقل يستفاد في فهم النصوص توجيهها

تنزيلها على الواقع. في معرفة المطلق من المقيد العقل يستفاد في فهم النصوص - [00:22:31](#)
في تنزيلها على الواقع في معرفة المطلق من المقيد والعام من الخاص الناسخ من المنسوخ وفي ظمن الاحاديث بعضها الى بعض وفي تنزيل آآ الفروع على الاصول اما كونه يحاكم الشرع الى العقل مجرد فهذا ظلال له - [00:22:53](#)

لأنه لا بد يمنع على تتبعوا ما انزل اليكم من ربكم. ولا تتبعوا من دونه اولياء. قال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي والحديث صحيح اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله. روى مسلم وغيره - [00:23:13](#)
يستفاد من العقل والتوجيه والاستيعاب ونحو ذلك لأن بعض الناس قد يعتض بالنص ولكنه لا يفهم النص وهذا انحراف اخر انه يضع الدليل في غير موضعه. ويستدل به على باطله. يعني ما هناك طائفة من اهل البدع من الخوارج والمرجئة والمعتزلة تستدل - [00:23:27](#)

ولكن هذا الاستدلال في غير موطنها. فليس كل من استدعا له مبررا لفعله. هذا غير صحيح. لابد يكون استدلال بموطنه ولذلك يختص بهذه المسائل علماء الكبيرة المتعلقة بالأمور الامامة بأمور الامة المصيرية - [00:23:48](#)
الامة وانصار المعلمين فهو لاء يكون ضرورا وفسادهم اكبر من اصلاحهم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار هي اذن الله الساعة

الساعة المقدار من الزمن. الساعة المقدار من الزمن اي مدة - [00:24:05](#)
من النهار وقد عادت حرمتها اليوم كحربتها بالامس ولبلوغ الشاهد الغائب وفي دلالة على قول الحق ايخشون احدا الا الله فان عمرو بن سعيد كان ظالما ولن يتهيأ ابو شريح من قول الحق له ونصحه ووعظه وارشاده وتبشيره بالله جل وعلا فهذه مهمة العلماء وهذه رسالتهم وهذه - [00:24:31](#)

دعوتهم فان العلماء ورثة الانبياء وحياتكم العالم ما علمه الله فان الشر يستشرى في الامة. ويعم الفساد. فلا يتهيب احدا في قول الحق المفاسد ولكن الحق يجب قوله اذا دعت الى ذلك المصلحة وال الحاجة - [00:25:01](#)
الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيينه للناس. ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظروفه العلماء اعناق الامانة اذا خاب منهم رسالة يجب عليهم ادائها وقولها والصدع بها وتوجيه الناس وتوعيتهم وتوعيتهم ليست مهمة العالم مجرد الفتوى في بعض المسائل الفقهية المتعلقة بالصلاوة والصيام او - [00:25:27](#)

هذه من انواع ومن مهمة العالم. له مهمة اخرى ايضا في توجيه المجتمع الحديث عن الامور الداخلية والخارجية والأمور المتعلقة المصيرية والامم المتحدة سواء كانت بالسياسات او بالحكومات او بغير ذلك ما دام يفقهه هذا الباب ويعرف ويدخل ويجب عليه ان يدرس ويفهم ويستوعب - [00:25:56](#)

يعني مهمة العالم اكبر من التعلق بمجرد تساوى في احكام الصلاة وما يتعلق بذلك ولكن هذى مهمة عظيمة وانما يجب عليه ان يبذلها ينشرها يتربى على هنا لذلك سقسان في الارض ولكن له مهمة اخرى ايضا متعلقة بأمور اخرى كواقع الصحابة فوق ابى بكر وواقع عمر وواقع - [00:26:16](#)

ليكون عالما يكون مدركا لواقع الحال. لم يكن عالم يجب ان يكون حوله علما. يرشدونه ويعلمونه ويوجهونه. ولا يكتمون الحق ويلبسون. من اجل مطامع دنيوية. يقولون الحق حيثما توجهت اه ركابه - [00:26:36](#)

ويؤخذ من ذلك السنة بين الانام لقوله صلى الله عليه وسلم ولبلوغ الشاهد الغائب بحاجة الى نشر السنة وتعليمنا الناس ووعظهم وارشادهم وفي فضل علم الحديث يكون بالاثر لقوله صلى الله عليه وسلم نظر الله امراً سمع مقالتين - [00:26:57](#)
ويرى عن الامام احمد ولم يثبت عنه بسند صحيح انه قال دين النبي محمد اخبار نعم المطيبة للفتى اثار لترغبين عن الحديث فالرأي ليل والحديث نهاره ولربما جهل الفتى اثر الهدى. والشمس بازاغة لها انوار. والحديث نهاره - [00:27:17](#)

ولربما جهل الفتى اثر الهدى. والشمس بازاغة لها انوار. ومن جميل ما يروى ويحكي عن الامام الشافعي رحمه تعالى او كان يقول اذا رأيت رجلا من اهل الحديث يعني العاملين المتقين لله جل وعلا بعلمهم - [00:27:40](#)
فكأنما رأيت رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جزاهم الله عنا خيرا حافظوا لنا الاصل فلهم منا الفضل ثم انشأ كل

العلوم سوى القرآن مشغلتهم. إلا الحديث وعلم الفقه في الدين. العلم - 00:27:57

ما كان فيه قال حدثنا وما سوى ذاك وسوس الشياطين قول فقيل لابي شريح ما قال لك عمرو بن سعيد الاستفهام الحادث لذلك لابي شريح ما قال عمرو سعيد اي حين واجهت بهذا الحديث انه يقتضي بطلانا فعله - 00:28:16

قال تلك يا ابا شريح لانه تكبر ولم يستجب. ودع العلم والمعرفة وما عدا الله ان يكون عمرو سعيد اعلى من ابى شريح في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي فهمه وفي تنزيل الاحاديث على واقع الحال - 00:28:37

ولكنه الظلم والكفر فقال عمر سعيد ان الحرم لا يغسل عاصيها هذا كلام حق الحرام لا يغسل عاصيها لكن عبد الله بن الزبير لم يكن عاصيا وضع في غيره موضعه - 00:28:54

كلمة حق اريد بها كقول الخارج لحكم الله صحيح حكم الله يقصدون بذلك معنى باطلة هذا كلام حق اريد به باطل. فيه. ولكن هو يريد ان ينزل على عبد الله بن الزبير وهذا غير صحيح - 00:29:07

قال ولا تارا بدم. ولا اشكال عليه فارا بدم ولا محل اجماع ولكن هل يقام عليه احد في الحرم او يؤخذ من الحرم هذا محل اختلاف بين الفقهاء قوله ولا سارا بخربة - 00:29:24

الخاء واسكان آراء قال ابو عيسى في ذلك يعني جنائية وقيل معنى ذلك السرقة البلية التهمة وقيل غير ذلك والمعاني متقاربة قال ابو عيسى ويروى بخزيه ولفارا بخزيه والمعنى قريب - 00:29:39

قال وعشت في الباقى عن ابى هريرة وابن عباس وهدانا خبران في الصحيحين قال ابو عيسى حديث ابى شريح حديث حسن صحيح وقد رواه مسلم عن قتيل بن سعيد عن الليث بمثله - 00:30:06

ورواه البخاري حديث عبد الله بن يوسف عن الليث هذا ابو عيسى ابو شريح الخزاعي اسمه خوبلد ابن عمرو العدوى الكعبي ومعنى قوله ولسارا يعني جنائية او اصاب دما ثم جنى ولكنه وضع الكلام بغير - 00:30:22

اه موضعه ويؤخذ من هذا ايضا ان المبطل يستدل ولا سمع ذلك انه ما يستدل او لا يأتي بدليل قد يأتي بدليل من السبو من السنة كما قال الله جل وعلا عن الشرك لما جاءته رسالتنا بالبيانات فرحا - 00:30:44

عندهم من العلم كان اهل البدع يستدلون من الخارج والمرجنة والمعتزلة ومن الجهمية ومن الاشاعرة ثم بحزن وادلة من الكتاب ومن السنة ولكنهم لا يفهمون ويستوعبون ويختزلون الدلة اختزالا ويقولون بنص ولا يحاولون ربطه بالنص الآخر - 00:30:58

شأنهم في الشأن الذي يقول فويل للمصلين يقرأ اول الآية ويدع اخرها حين يتضمن نصوص بعضه الى بعض يتبيّنوا نحن ما كل احد يستطيع تنزيل النصوص على الواقع لا يتحمل ان يكون اه عمر سعيد ما استطاع ان يفهم النص وينزل على الواقع فان يكون حمله عن ذلك الكهف - 00:31:18

لا يحتمل ان يكون اه عمر سعيد ما استطاع ان يفهم النص وينازع الواقع فان يكون حمله عن ذلك الكبر والظلم وعلى كل هو وضع الكلام في غير موضعه نقف على قول ابى عيسى رحمه الله تعالى باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة - 00:31:42

لا نجيب على اسئلة الاخوة ووردت احاديث وشار الى بعضها ابو عيد سويتي ان شاء الله الحديث عنها حج قبل الهجرة وجاءت حدث ثابت وصرح النبي وسلم ووقف ورأى الحمس لكن لم يثبت ان ذلك يعني كان حاجا - 00:32:01

والحدث المصرحة بان النبي وسلم اه حج اه قبل الهجرة حجتين قبل ان يغادر وحجة بعد ما هاجر هذا خبر لم نعرفه من حديث زيد بن حباب وشار الله تعالى الى علته والى اه ضعفه ولم يثبت ذلك اه شيء - 00:32:25

وحين قيل لكم حج النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال حج عنه واحدة فيحسن يكون معنا او قصده حج حجة واحدة بعد الهجرة ويحتى يكون معنا قبل هجرة وبعد آلة الهجرة - 00:32:49

بعد الهجرة يكون اعداد قبل هجرة وبعد الهجرة وحديث متفق على هذا السائل الاخ محمد من مصر يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. نشهد الله على حكمكم. احكم الله - 00:33:03

الذى احببتموني فيه وجزاكم الله خيرا يقول انا استخدم بطاقة فيزا واريد الحج وليس لدى مبلغ كافى واريد ان اسحب من البطاقة

ويكون السحب من راتبي الشهري الذي يلي مع اختك - 00:33:20

ما حكم ذلك حيث خيرا يستدين لي احج لان الله اسقط عنه الحج ولان الحج مظنة او عدم الرجوع فلا يشرح حينئذ ان الانسان يستدين ليحج بل يحج بخالص ماله وبنفقة اه - 00:33:39

ويبدل جده الا يستدين ولا سيما اذا كان ابتداعنا من البنوك الربوية الا تستفيد من هذا وكونه يقتطعون من راتبه وهم يقضون على ذلك بعض الفوائد. نعم بعض البنوك لا تأخذ بعض الفوائد الا اذا تأخر - 00:33:57

فانا انصح هذا الاخ اذا كان ياخذون بعض الفوائد ولو لم يتاخر هذا حرام مطلقا لا يجوز في اي حال من الاحوال بعض الفواكه حين يتاخر عن شهرين او عن ثلاثة على حسب النظام المسبوع عندهم فتنصح هذا الاخ بالا يستدين اصلا - 00:34:14

وان الله جل وعلا قد عذرها. فاذا وجد قدرة على الحفظ بماله. او ببيع بعض ما يملك ليحج بذلك فهذا اولى. او ان شخص لو اعطاه وبدل له مالا وبدل له مالا وقال رجعت فاخذ منه لن ترجع فهو انت في حل فلا حرج من ذلك. وفي نفس الوقت هذا لا يجب عليه - 00:34:30

في نوع اه منه لكن لا حرجين يأخذان هذا الاخ السائل من الرياض الاخ خالد يقول هل يجوز ان احج عن نفسي مرة اخرى اذا كنت اعتقاد حجي في المرة السابقة - 00:34:50

غير مقبول ام اقوم بالحج عن شخص اخر الاخ لم يذكر في سؤاله ما هو السبب وما هي اسباب ومصوغات التي تتبلورت في خلد وفي علمه ان هذا الحج غير مقبول. لأن بعض الناس - 00:35:10

الحين يوجد منه تفريط في الحج من بعث الذنوب وبعث المعاصي تصور الحج غير مقبول وهذا غير صحيح. الحج حين يوجد منه تفريط في الحج من بعث الذنوب وبعث المعاصي تصور الحج غير مقبول وهذا غير صحيح - 00:35:29

الحج والقبول عند الله جل وعلا. فرق بين كون الانسان يتتصور انه غير مقبول. وبينكم يتتصور انه غير مجزي وان هذا لا يؤدي فريضة الحج بدل انه ما ترك ركنا فالحاد صحيح - 00:35:39

ولو كان عنده نقص في بعض الواجبات او ارتكاب بعض المحظورات الانسان يتزوج من الحج. والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة كما في الصحيحين درسنا غدا ان شاء الله في قوله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة. تابعوا بين الحج والعمرة. فانه ينفي - 00:35:54

الفقر والذنوب خبث الدهر والحديد والفضة رواه ابو عيسى وهو حديث صحيح من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه اذا لم يكن من الاخ اسقاف لبعض الاركان فحدث صحيح - 00:36:16

واستطاع ان يأتي بذلك فهذا هو المطلوب ترك الطواف بامكانه ان يتدارك ذلك ويأتي به. واما اذا كان يعتقد انه فرط واتى ببعض المحرمات فليستغفر الله اتوب اليه ويستكثر من الحج هذا امر طيب آآ محمود واذا قام بالحج عن شخص اخر لا يستطيع الحج او انه ميت فلا حرج - 00:36:29

ازيك رسالة الاخ احمد من الاحسأء يقول هل الحج عن انسان ميت او لا يقدر على الحج بمبلغ مالي كائز ثم ايضا المنطقة الشرقية يقول ما صحة قول من اعرض الله عنه هذا قطعة من حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبركم امر هؤلاء - 00:36:49
اما ذاك ساعرض فاعرض الله عنه. فهذا الذي يعرّض عن الحق. يعرّض عن سماع الحجة ولكن اه يتذرّع خارطة تنزيل النص على اه العين لانه قد يكون اعرض عن فهمك السقيم - 00:37:13

وعن مطالبتك بحالة الاسئلة الى فهمك والى علمك وانت لا تملك هذه الاليات المؤدية الى العلم والى الفتوى ونحو ذلك فقد يعرض الانسان الجهل في الحقيقة يقول انا ما عرفت عنها انا عرفت عن الجهل يفصل في هذا الباب تفصيله اوسع على كل هذا قطعة من آآ حديث والحديث في الصحيحين حديث - 00:37:28

رضي الله عنهم النص الاول المتعلق بالاخ احمد من الاحسأء يقول الحج عن انسان ميت او لا يقدر على الحج بمبلغ مالي جائز هذا فيه تفصيل اولا حج عن الحي لا يجوز الا اذا لم - 00:37:48

الحي آآ واما الحج عن الميت فلا حرج من ذلك سواء كان محتسبا او بمبلغ مالي اذا كان لا يقصد المال كما قال شيخ الاسلام فرق بين من حج ليأخذ. وبين من اخذ ليحج - 00:38:02

فهذا الذي يأخذ ليحج هو لا يستطيع ان يصل للحج ولكن اذا اخذ حج هذا لا حرج عليه. اما الذي لا يحج الا ليأخذ وغيره ليس له عند الله من حظ ولا آآ نصيب فننصح ذا الاخ بالاخلاص ويكون القص الله دراهم ولو زاد شيئا لا حرج من ذلك لكن بعض الناس الان - 00:38:18

وتوجد والعياذ بالله الان اه منافسات ومبالغات الحج عن غير وقد تسول بعض الناس له نفسه وشيطانه اكثر من حجة في عام واحد وهذا باطل بالاجماع المحظورة التي توجد الان في مجتمعنا ونعايشها - 00:38:37

هذا يقول انا اخوكم في الله من الكويت ويعلم الله اني احبكم فلي احبك الله احببتي فيه يقول هناك شركات تقسيط عندنا في الكويت والاقساط تخصم من المعاش شهريا والشركة تحلاني في ان اذهب الى الحج فليحضر حجمه؟ نعم لا حرج في ذلك. ما دام الشركة تعفيه فيما الوقود الحصى للانسان وكان نسأل الله ان يحفظه. وان - 00:38:56

ويوقفه ويتقبله حجه. فلا حرج الشركة تنازلت عن حقها. تنازل الرجل عن حقه فلا حرج آآ ان مساء الحج اختلاف لعطاء بن ابي رباح قول او رأي فالصواب ما عطي - 00:39:18

ليس على اطلاقه وان كان جمعنا العلماء على الاعباء في المناسب ونحو ذلك. لكن لا يعني هذا ان قوله دائما يكون صوابا. في مسائل محفوظة عن عطاء افتى بها وخالفه - 00:39:34

والصواب مع الاخرين ولكن حضور في فهم المناسب ومعرفته ونحو ذلك ولكن لا يعني هذا انه يقدم قوله على قول آآ غيره هناك يستفاد من اقوال الاعباء ويتفهم اقوال الاعباء وفتاوي عطاء لان مأخذة عن اكابر الصحابة عن ابن عباس وجماعة ولكن لا يعني هذا ان فتوى - 00:39:46

اه يسلم فيها من كل وجه اه وتصادر اراء اه الاخرين ولا شك ان السلف كان يقولون فيما يريدون بمسائل الاجتهاد كلامنا صواب يحتمل الخطأ من غيرنا خطأ يحتمل آآ الصواب اعتذر الاخوة الاسئلة الكثيرة سنحاول ناخذ الدرس آآ الثاني وهو كتاب - 00:40:08
اه التوحيد كتاب آآ التوحيد الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه قال الامام ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى باب ما جاء في ثواب الحج وال عمرة - 00:40:26

خبر لمبدأ محدود تقدير هذا باب ما جاء اي من الاحاديث في ثواب هل في جزء واجري الحج وال عمرة اي من حج او اعتمر فان الله جل وعلا رتب على ذلك - 00:40:52

اجرا كبيرا وثوابا عظيمة قد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الاستكثار من الحج ومن العمرة فانهما ينفيان الفقر والذنب الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - 00:41:16

قال ابو عيسى رحمه الله حدثنا قتيبة ابن سعيد وابو سعيد الاشج تقدم بالامس قتيبة ابن سعيد في باب ما جاء في حرمة مكة تقدمت ولادة وفاته متى ولد قتيبة - 00:41:44

ولد قتيبة في سنة ولد فيها امام عظيم وتوفي فيها امام عظيم بالامس وللثلاث مئة وخمسين في السنة التي ولد فيها الامام الشافعي وتوفي فيها الامام ابو متى توفي متى توفي - 00:42:06

وفي سنة اربعين ومائتين عاش وابو سعيد الاسد ابو سعيد هو عبد الله بن سعيد روى عنه الجماعة قال ابو حاتم رحمه الله الاسد امام اهل زمانه وقال ابن معين - 00:42:41

ليس به بأس ولكنه يروي عن قوم ضعفاء مات سنة سبع وخمسين ومئتين قال قال قتيبة وابو سعيد اخبرنا ابو خالد الاحمر هو سليمان ابن حيان ولد قال رحمه الله - 00:43:02

ولدت سنة اربع عشرة وقال ابو حاتم الصدوق وقد خرج له الجماعة قال ابن عدل له احاديث صالحة وانما اوتى من سوء حفظه فاغلط ويخطئ وقد مات سنة تسع وثمانين ومنه - 00:43:33

قال ابو خالد الاحمر عن عمرو ابن قيس وهو الملاطي ابو عبد الله الكوفي خرج له البخاري في الادب ومسلم في صحيحه والاربعة وقد وثقه احمد وابن وقال الحافظ العجلي - [00:43:57](#)

ثقة ثقة من كبار الكوفيين متعدد قال الترمذى في جامعه الاحاديث معقبات لا يخيب قائلهن عمرو ابن قيس ثقة حد لا يخيب قائلهن عمرو ابن قيس ثقة حافظ عن عاصم - [00:44:22](#)

وهو ابن بهدلة وقد صحق له الترمذى وقال عنه الامام احمد كان رجلا صالحا قارئا للقرآن وكان خيرا ثقة وقال يعقوب ابن سفيان في حديثه اضطراب وهو وقال العجلي لم يكن فيه الا سوء الحفظ - [00:44:46](#)

وقالت دارقطني في حفظه شيء وحديث عاصم شأن بلال شأن حديث عبد الله بن محمد بن عقيل وحديث محمد ابن اسحاق طائفه من الحفاظ الذين في حفظهم شيء فلا تقبل احاديث مطلقة ولا ترد مطلقا - [00:45:10](#)

اذا لم يتفرد عاصم باصل ولم يخالف غيره بمنه او ثق منه حديثه لا بأس وهو صدوق في حفظه شيء اذا لم يتبيّن غلطه فالاصل قبول وقد مات عاصم ثمان وعشرين - [00:45:29](#)

ومنة معي شقيق وهو الامام المشهور ابو وايل فرد له الجماعة عن عبدالله الصحابي المشهور عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة - [00:45:52](#)

تابعوا هذا امر والاصل في الامر ان يفید الوجوه ما لم يمنع من ذلك مانع قد اجمعتها الامة على ان الامر في هذا الحديث ليس على الوجوب لان الحج لا يجب في العمر الا مرة - [00:46:13](#)

واحدة وما زاد فهو لان الحج لا يجب في العمر الا مرة واحدة وما زاد فهو تطوع. وهذا محل اجماع واما العمارة وقد قيل بانها واجبة قول ابن عباس وابن عمر - [00:46:35](#)

والامام احمد وجماعة من الائمة وقيل بان العمارة مستحبة وليس بواجبة لانه لم يثبت نفسه صريح في وجوبها فقوله صلى الله عليه وسلم تابعوا هذا على الندب المقصود في هذا الخبر التكرار - [00:46:56](#)

والقرائن كثيرة جدا في ان الامر هنا ليس لايحاب وهذا لا يختلف فيه الفقهاء قول بين الحج والعمرة فاذا اعتمرتم فحجوا واذا حججتم فاعتمروا واستكثروا من ذلك فان الله يقول واستبقوا الخيرات - [00:47:13](#)

والاعمال الصالحة سبب لدخول الجنة والنواقل تكمل ما نقص من الاذى ان الاعمال داخلة بسمى الایمان الرد على المرجئة وغيرهم مما لا يدخل الاعمال في مسمى الایمان يؤخذ من هذا - [00:47:32](#)

ان الایمان يزيد وينقص. وهذا لا يختلف فيه اهل السنة. يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية يؤخذ من هذا فضيلة الاستكثار من الحج والعمرة قوله فانهما كيف انهما اي الحج والعمرة ينسيان الفقر - [00:47:54](#)

والذنوب ينفيان اي يزيلان الفقر فيصبح الفقير غنيا لا يحتاج الى احد والذنوب بمعنى ان تمحي وتغفر المعنى لا تقع منه ذنب او تقل ذنبه ظاهر الخبر ان الحج والعمرة ينفيان - [00:48:14](#)

بمعنى يمحون ويذبيان الذنوب بدليل قوله صلى الله عليه وسلم كما ينفي الكير وهو ما ينفع فيه الحداد لاشعال النار خبث الحديد اي وسخ الحديد والذهب والفضة وهذا دليل على ان الاعمال الصالحة - [00:48:42](#)

يكفر الذنوب وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه تعالى تکفر الصغار والكبار وشرحوا ان شاء الله تعالى هذا المعنى في الحديث الذي يلي هذا قوله وليس للحجۃ المبرورة ثواب الا الجنة - [00:49:03](#)

وهذا دليل ايضا على ان الاعمال الصالحة تکفر الصغار والكبار لانه جعل ثوابها الجنة مهما كانت ذنبه ولو كان المعنى مآلہ الى الجنة لاشترك في ذلك صاحب الحج المبرورة وغيره - [00:49:22](#)

ولو كان معنى هذا مع التوبة لاشترك في ذلك الذي يحج وغيره. فعلم ان مجرد العمل هو السبب في دخول الجنة وان الله جل وعلا يجازي صاحب الحجۃ المبرورة بالجنة - [00:49:40](#)

فكأن هذا دليلا على ان الحج المبرور يکفر الصغار والكبار اختار هذا ابن حزم وشيخ الاسلام ابن تيمية وجماعة وقد جاء في

الصحيحين من طريق ما لك عن سمي مولى - 00:49:56

ابي بكر ابني عبد الرحمن عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمارة الى العمارة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - 00:50:14

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة لكن افضل الجهاد حج رواه البخاري وغيره وسئل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل ؟ فقال ايمان بالله ورسوله قيل تم ماذ؟ قال الجهاد - 00:50:37

في سبيل الله قيل ثم ماذ؟ قال حج مبروك متفق على صحة من حديث ابي هريرة رضي الله عنه والحج المبرور وهو الذي لم يقع فيه رفت ولا فسوق ولا جدال بالباطل - 00:50:57

وتكون النفقة من مال حلال قال تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال بالحج. فلا فراسة اي فلا جماع ولا فسوق سوق ما يترب عليه حد - 00:51:18

او كبيرا وكبير ما خطيت بغضب او لعنة او وعيid شديد او ترتب على ذلك حد ولا جدال اي بالباطل الى الاحن والضغائن والعداوة والبغضاء والذي يعطّل عن اداء هذه الشعيرة على الوجه المطلوب - 00:51:36

اذا جعل هذا النفقة الحلال ان الذين يحجون بالمال الحرام لا يعتبر حجهم مبرورا فهذا الحج المبرور الذي توفرت هذه في هذه الامور ليس له ثواب عند الله الا الجنة - 00:51:54

يؤخذ من هذا اثبات الجزاء والحساب يؤخذ من هذا الایمان بالله واليوم الآخر يؤخذ من هذا الایمان بالرسل يؤخذ من هذا الایمان بالنبوات يؤخذ من هذا ان الاعمال داخلة في مسمى الایمان. وان الایمان يزيد وينقص - 00:52:11

يؤخذ من هذا من الاعمال سبب لدخول الجنة قال تعالى جزاء بما كانوا يعملون واما قوله صلى الله عليه وسلم ليدخل الجنة احد منكم بعمله قالوا ولا انت يا رسول الله؟ قال ولا انا - 00:52:31

الا ان يتغمدني الله الجنة احد منكم بعمله؟ قالوا ولا انت يا رسول الله؟ قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته الجواب عن هذا ان المنفي في قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة احد منكم بعمله اي - 00:52:45

العواظ العواظ لان الله جل وعلا اثبت ان الاعمال سبب لدخول الجنة في قوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون اي بسبب عملهم ويؤخذ من هذا مشروعية الاستكثار من الحج ومن العمارة - 00:53:00

فمن وجد سبيلا الى الاستكثار في ذلك فليكثر ان التقرب الى الله جل وعلا بالحج او بالعمارة من اعظم الاعمال وهم ينفيان الفقر والذنوب قال ابو عيسى رحمة الله تعالى وفي الباب عن عمر وعامر ابن ربيعة وابي مرة روى الطبراني في الكبير - 00:53:20

وابن عباس رواه النسائي في المشتبه قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حسن صحيح غريب من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في بعض النسخ حديث ابن مسعود - 00:53:43

حديث حسن غريب وفي بعض النسخ صحيح ولعل هذا هو الاقرب وقد ذكر غير واحد من الائمة عن ابي عيسى بأنه يصح الخبر والخبر رواه احمد. والنسائي وصححه ابن خزيمة - 00:53:59

رواية ثقات قدم الحديث قبل قليل عن رواته ما عدا عاصم ابن بهدة وقد اختلف فيه والصواب انه صدوق في حفظه شيء ولم يتفرد بهذا الخبر وقد جاء في الحديث من غير وجه - 00:54:17

فيقبل حديث ويعتبر هذا الخبر من الاحاديث الحسنة ولم يتفرد بهذا الخبر لقد جاء هذا الحديث من غير وجه فيقبل حديثه ويعتبر هذا الخبر من الاحاديث الحسنة ومعنى قول ابي عيسى - 00:54:35

حديث حسن اي حسن المعنى صحيح الصحيح الاسناد غريب تفرد به عاصم عن شقيق وقد جاء عن عمر وعن عامر بن ربيعة دعا عمر في المسند وعن عمرو ربيعة المسند - 00:54:56

قال ابو عيسى رحمة الله تعالى حدثنا ابن ابي عمر اخربنا سفيان ابن عبيدة عم منصور عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فلم يرث ولم يفسق - 00:55:11

غفر له ما تقدم من ذنبه. اصبهان روى له الجماعة وان ابو حازم الذي يروي عن سهل بن سعد ما اسمه سلمة ابن دينار وليس له سماع من ابى هريرة - 00:55:29

واحازم سلمان الاغر مولى جهينة يروي عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فلم يرفث ولم يفسق غفر له ما تقدم من ذنبه. وهذا الخبر رواه البخاري في صحيحه - 00:55:52

من طريق شعبة قال حدثنا السيار ابو الحكم قال سمعت ابا حازم عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج لله من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه - 00:56:09

وروawah ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه ورواه عن سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابى حازم بلفظ من حج هذا البيت ورواه مسلم في صحيحه من حديث الجرير - 00:56:31

عن منصور عن ابى حازم باطم من اتى هذا البيت ورواه من طرق عن منصور عن ابى حازم بلفظ من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته امه ورواه الدارقطني بلفظ من حج او اعتمر - 00:56:55

وفيه ضعف قول من من صلة عموم صيغة عموم فلا يختلف في ذلك اجر المرأة عن اجر الرجل نص البخاري من حج لله اي يزيد الشرط الاول الاخلاص لله قال تعالى وما امرؤا - 00:57:17

الا ليبعدوا الله مخلصين له الدين وقال تعالى ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقد جاء في صحيح مسلم من حديث العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب الحور في موالهم عن ابيه عن ابى هريرة رضي الله عنه - 00:57:40

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك معه فيه غيري تركته وشركه الشرط الثاني المتابعة واقتصاد في سنة - 00:58:04

خير من اجتهاد في بدعة فحين يكون العمل خالصا لله وليس بموافق للسنة فانه في بدعة فحين يكون العمل خالصا لله وليس بموافق للسنة فانه مردود وحين يكون العمل موافقا للسنة - 00:58:25

ولا يراد به وجه الله فانه مردود ان العمل يقبل الا اذا كان خالصا صوابا. قال صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - 00:58:45

اي مردود على صاحبه الخبر متفق على صحته من حديث عائشة رضي الله عنها مسلم من اتى هذا البيت من اتى هذا البيت وهذا يفيد ان الاجر المترتب لا يختص بالحج - 00:58:58

ان الاجر المترتب لا يختص بالحج معتمد يصدق عليه هذا اللفظ بانه قد اتى هذا البيت قد يقييد هذا اللفظ بالروايات الاخرى المصرحة بمن حج لله لقينا مسلما اورد من طرق عن منصور - 00:59:17

لعل رواية من اتى هذا البيت مروية بالمعنى فلم يرث قال تعالى الحج اشهر معلومات جوال ذو القعدة وعشرين من ذي الحجة فمن فرض فيهن الحج كيف من اوجب فيهن الحج - 00:59:36

فلا رفت قال اكثر العلماء بان الرفت هو الجماع وقالت طائفة بان الرفت الجماع وتوباعه ومقدمات قول ولم يفسق قال تعالى فلا رفت ولا فسوق يأتي بامر مفسق وقيل ان المعنى هنا العام - 00:59:57

لان الفسوق هو الخروج عن الطاعة. بمعنى لم يخرج عن الطاعة فلم يدع واجبا ولم يرتكب محurma ان حد ما يفسق به العبد ان يأتي بكبيرة بغضب او لعنة هو عيل شديد او ترتب على ذلك حد - 01:00:24

والفسق يطلق على الكفر وقد جاء اطلاق في القرآن بكثرة على الكفر ويطلق على ما دون ذلك. كقول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبا. وكقول الله جل وعلا وكره اليكم الكفر - 01:00:44

الفسق والعصيان اذا الذي يسرق مالا ويحتج به يعتبر اتى المفسق ان السرقة توجب قطعا ولا يعتبر حجه مبرورا الذي في الحج او يسعى في النمية في الحج او يقول حد الحرم - 01:01:00

ان هؤلاء يعتبر حجهم مبرورا ولا ينالهم هذا الاجر وهذا الثواب لانه مخصوص بمن حج لله هذا الاخلاص فلم يرفث ولم يفسق. الحق

بذلك بقية الشروط الاخرى يؤدي الحج على الوجه - 01:01:24

المطلوب شرعا قوله صلى الله عليه وسلم غفر له اي غفر الله له ما تقدم من ذنبه قال اكثرا العلماء اي من الصغار لان الكبائر لا تکفر الا بالتنوية بدليل ما جاء في مسلم من حديث العطا ابن عبد الرحمن - 01:01:44

مع ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس وال الجمعة الى الجمعة مکفرات لما بينهن ما لم الشاة الكبائر ورواه مسلم في صحيحه من حديث ابي هريرة وفيه رمضان الى رمضان - 01:02:07

مخالفة في ذلك الامام ابو محمد ابن حزم شيخ الاسلام وجماعة وهؤلاء يذهبون الى ان الاعمال الصالحة قادرة على تکسير الصغار والكبائر وقد قال شيخ الاسلام جوابا على من قال الحسنات انما تکفر الصائر فقط فاما الكبائر فلا تکفر الا بالتنوية لحديث ابي هريرة - 01:02:32

متقدم قال وجواب هذا من وجوه احدها ان هذا الشرط جاءت الفرائض كالصلوات الخمس وال الجمعة وصيام شهر رمضان الفرائض مع ترك الكبائر مقتضية لتكفير السيئات وان الاعمال الزائدة من التطوعات - 01:03:02

فلا بد ان يكون لها ثواب اخر الثاني انه قد جاء التصریح في كثير من الاحادیث بان مع الكبائر كما في قوله صلى الله عليه وسلم غفر له وان فر من الزحف - 01:03:29

وفي الصحيحين في حديث ابي ذر وان زنا وان الثالث ان قوله صلى الله عليه وسلم لا هل بدر ونحوهم اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ان حمل على الصوارئ او على المغفرة مع التنویة. لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم - 01:03:48

فکما لا يجوز حمل الحديث على الكفر لما قد علم ان الكفر لا يغفر الا بالتنوية على مجرد الصغار المکفرة باجتناب الكبائر وذكر رحمة الله تعالى وجه الرابعة وتعليقا على هذا الموضوع في كتابه الايمان الوسط وهو المجلد السابع ذكر - 01:04:15

الله تعالى وجه الرابعة وتعليقا على هذا الموضوع في كتابه الايمان الوسط وهو المجلد السابع من فليراجع قوله صلى الله عليه وسلم في باقي طرق هذا الحديث رجع كيوم ولدته امه دالة قوية - 01:04:42

على ان الاعمال الصالحة تکفر الصغار والكبائر. وهذا ليس لكل عمل الاعمال التي جاءت فيها النصوص وما يقترون بها من الاخلاص. واداء العبادة على الوجه المطلوب. ولان قوله صلى الله عليه وسلم كما وردته امه ليس عليه شيء - 01:05:03

ولا يجوز حمل هذا على مجرد الصغار بهذا الصريح او كالتصريح في دخول الكبائر في التکفير ويؤخذ من الحديث المتبايعة بين الحج وفي ان الاخلاص شرط للقبول لقبول الاعمال وفي ان الحج المبرور هو المبرور هو الذي لا رفت - 01:05:18

ولا تسوق فيه لله جل وعلا واهل السنة والجماعة يثبتون ذلك اثباتا بلا تمثيل. وتنتزيعها بلا تعطيل لان الله جل وعلا ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في افعاله وهو السميع البصير - 01:05:40

يؤخذ من ذلك ان المغفرة لما تقدم من الذنوب. والروايات الواردة وما تأخر شاذة يؤخذ من هذا ان الاعمال داخلة في مسمى الايمان يؤخذ من هذا ان الاعمال سبب لدخول الجنة - 01:05:59

يؤخذ من هذا ان العمل يزيد بالطاعة ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح غدا تخریج وانه متافق على صحته والفاظه. قال وابو حازم كوفي وهو الاشجعی - 01:06:15

واسمه سلمان مولى عزة الاشجعية ان سلمان الاغر الاصل من اصحابه ويختلف عن ابي حازم الذي يروي عن سهل ابن سعد الساعدي قال ابو عيسى رحمة الله تعالى باب ما جاء من التغليظ في ترك الحج - 01:06:34

هذا باب ما جاء من الوعيد الشديد والتغليظ الاکيد والزجر لترك الحج بدون عذر ولا مسوغ شرعی فان الحج احد اركان الاسلام قال صلى الله عليه وسلم بنی الاسلام على خمس - 01:06:56

شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزکة وصوم رمضان وحج البيت سبق على الصحة من حديث ابن عمر وقال صلى الله عليه وسلم ان الله قد كتب عليكم الحج فحجوا. والخبر في صحيح مسلم - 01:07:17

في محکم التنزيل والله على الناس حج البيت. من استطاع اليه سبیلا ومن کفر فان الله غني عن العالمین قيل ومن کفر بترك الحج

ومن كفر بترك الحج هذا قول طائفه من العلماء بان ترك الحج - [01:07:35](#)

كفر ولو لم يشهد وجوبه وهذا احد قولين في مذهب الامام احمد والقول الثاني ومن كفر بجحد وجوبه وهذا مذهب الجمهور قال ابو عيسى حدثنا محمد ابن يحيى القطعي البصري - [01:07:50](#)

قال الامام ابو حاتم عنه صالح الحديث صدوق وذكره ابن حبان في ثقته وخرج له مسلم وابو داود والترمذى والنمسائى وقد مات سنة صلاة وخمسين ومئتين قال اخبرنا مسلم ابن ابراهيم - [01:08:10](#)

هذا هو الاذدي الفراهيدي مولاهم فرج له الجماعة قال ابن معين ثقة وقال علمي كان ثقة ثقة عمي باخره. ويروي عن سبعين امرأة قال البخاري رحمه تعالى مات سنة مئتين - [01:08:31](#)

قال مسلم اخبرنا هلال ابن عبد الله مولى ربيعة ابن عمرو ابن مسلم الباهلي وهلال قال عنه البخاري منكر الحديث وقال عنها ابو عيسى في عقب هذا الحديث والى بعد الله مجھول - [01:08:48](#)

وقال عقيلي لا يتبع على حديثه قال اخبرنا ابو اسحاق هو السببى قال البخاري لن يسمع ابو اسحاق من الحارت الاعور الا اربعة احاديث. وقال نحوه العجلی والزاد وسائل ذلك ائمہ هو كتاب اخذه - [01:09:05](#)

قال ابو اسحاق عن الحارس وهو الاعور قال عن الشعبي حدثني الحارت الاعور وكان كذابا ولعله يعني بذلك كان كثير الغلط كثير الوهم وليس يعني ذلك انه يتعمد ولعله يعني بذلك كان كثير الغلط - [01:09:29](#)

كثير الوهم وليس يعني ذلك انه يتعمد الاخبار بخلاف الصدق نعد حديث حينئذ موضوعه وقال ابراهيم عن الحارس قال تعلمته القرآن في ثلاث سنين والوحى في سنتين او قال تعلمت - [01:09:51](#)

الوحى في ثلاث سنين والقرآن في سنتين وقال سفيان رحمة الله كنا نعرف فضل حديث عاصم ابن ضمرة على حديث الحارس الاعور وقد سأله الامام الجوزجاني رحمة الله الامام علي بن المديني رحمة الله - [01:10:16](#)
عن عاصم والhardt فقال يا ابا اسحاق مثلك يسأل عن ذا الحارت كذاب هل تابعوا عليه عن علي ابا طالب رضي الله عنه الرابع من الخلفاء الراشدين قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق. من روى الحديث - [01:10:37](#)

الحديث ولعهد النبي الامي اليه الا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق الاخ رواه البخاري صحيح البخاري وهو اخطأ وقد رواه مسلم رواه البخاري ومسلم يعني اذا انت متأكد فقط انه موجود في مسلم - [01:11:02](#)

وغير متأكد انه لا يوجد في البخاري جيد هذا نعم هذا الصواب تفرد به الامام مسلم عن البخاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج - [01:11:28](#)

علي يومت يهوديا ونصرانيا وذلك الله يقول في كتابه لله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وفي اسناده مقابل وهلال ابن عبد الله مجھول والhardt يضعف في الحديث - [01:11:52](#)
هذا الخبر لا يصح مرفوعا ولا موقوفا وفيه عدة علل والحج لا يجب الا على من ملك زادا وراحلة تبلغه سواء كانت مملوكة له او بالاجرة وامن الطريق ويجب على المرأة توفر المحرم - [01:12:10](#)

في اشياء في هالحج شروط للجزاء في اشياء شروط للحج الاسلام شرط وزارة الصحة الاسلام شرط شرط ماذا والحرية في قول الجمهور شرط او صحة بمعنى لو حج اه العبد - [01:12:34](#)

الذى لم يعتق ويحج يصح حجه ولكن لا يجزئه عن حجة الاسلام في قول الجمهور البلوغ شرط اجزاء نعم هذا الصحيح بمعنى انه لو حج صح حجه ولكن لا يجزئ عن حجة - [01:13:03](#)

الاسلام المحرم للمرأة شرط الصحة ام شرط وجوب شرط وجوب بمعنى لو حاجة بدون محرم صح حجها مع الائم على تفاصيل ان شاء الله نذكرها باذن الله تعالى في بابها - [01:13:25](#)

ويفهم ويؤخذ من هذا الحديث ان ترك الحج كفر ولو لم يكن جدا والاسماعيلي الامام المعروف من حديث الاوزاعي قال حدثني اسماعيل ابن عبد الله ابن ابي المهاجر قال حدثني عبد الرحمن ابن غنم - [01:13:42](#)

انه سمع عمر رضي الله عنه يقول من اطاق الحج فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصراانيا. قال حافظ ابن كثير رحمه تعالى في تفسيره وهذا استناد صحيح الى عمر رضي الله عنه - [01:14:02](#)

وروى سعيد بن منصور في سننه عن الحسن البصري قال قال عمر لقد هممت ان ابعث رجالا الى هذه الامصار فينظر الى كل من كان عنده فلم يحج فيضرب عليهم الجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين. وهذا استناد منقطع فان الحسن لم يسمع - [01:14:18](#) من عمر وفي متنه نكارة فان المرتد لا تؤخذ عنه الجزية لانه اذا كان هذا مرتد اترتفع عن الجزية وان كان مسلما فلا تؤخذ عنه اه النبي صلى الله عليه وسلم يقول من بدل دينه - [01:14:36](#)

فاقتلوا فعلم ان في متن هذا الخبر آنكارة واما ما يتعلق بالزاد والراحلة فتحتدى عن ذلك ان شاء الله تعالى غدا على قول ابي عيسى باب ما جاء في ايجاد الحج بالزاد الراحلة والله اعلم - [01:14:48](#)

وثقوا جماعة عبد الرحمن العقيل وقد صح له الترمذى واحتاج به او صح له الامام البخارى والحميدى جماعة من الاكابر ولا واحد كثيرة صححها جمع من الحفاظ عن تفردات قوله آآشياء ساء بها حفظه - [01:15:08](#) ولكنه عبد الله بن عمر لا يقل عن عاصم ولا يقل عن محمد بن اسحاق هؤلاء يا اما اي يخطئون ويغلطون فتتميز غلطهم ترك ذلك وقبل ما عدah اذا لم يحصل من هؤلاء تفرد ولا مخالف واثق منهم فيقبلون. عبد الله بن محمد بن عقيل حين روى عن الحنفية عن علي - [01:15:44](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في سبعة في سبعة اثواب كان هذا دليلا على غلط عبد الله بن محمد بن عقيل فترك حديثه في هذا الحديث او ترك هذا الحديث من اجله - [01:16:06](#)

من الثابت والمحفوظ في الصحيحين بان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب كما في حديث عائشة في الصحيحين عقيدة الوضوء ترك كما في حديث الربيع الاعضاء وفي المسحة على الرأس ثلاثة هذه حديثة فرج لابن عقيل - [01:16:17](#) ترك ولا يؤخذ بها اذا تبين غلطه يترك اذا لم يتبيّن غلطه ولم يخالف غيره من هو او ثق منه فيقبل حديثه فقد صح له آآ البخارى والحميدى واسحاق والترمذى وجماعة من - [01:16:34](#)

اه الحفاظ سنقبل الحديث على الصحيح في روایة علی الصالح في روایة علی بن حنفی عن علی آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة والطهور تحريم التكبير تحليلها التسلیم هذا حديث جید وقد تقدم الحديث عنه في اوائل شرح جماعة عيسى - [01:16:50](#)

لو تقدم الخلاف والحديث بتتوسيع عن عبد الله بن عقيل وعن محمد ابن اسحاق وعن جماعة من هؤلاء نمر به ان شاء الله نعلق ببعض التعليقات المختصرة آآ على هؤلاء الائمة. نعم - [01:17:08](#)

هذا بشاره لهذا الرجل ليس له جزاء الا الجنة وان هذا العمل اذا مات عليه ولم يكن له ما يوجد دخول النار فانه يدخل الجنة. والإشارة ايضا ان هذا العمل يكفر ما عدah. فلو ان ادى هذا العمل ومات فان ثوابه الجنة - [01:17:23](#) يأتي بما يحيط هذا اه العمل الاخ يقول سؤالا جيدا يقول هل كل من حج حج مبرورا يقال ان يكفر الكبائر؟ هذا ليس على اطلاقه. ليس كل حج يكفر الكبائر. لانه بما يقوم بقلب الباقر - [01:17:38](#)

لانه بما يقوم بقلب صاحبه كما انه ليس كل من عمل عملا صالحًا قضي عمله المرأة التي سقط الكلب غفر له ليس كل من سقى كلبا غفر له. كما انها ليست من كل من عذب هرة دخل النار ثلث الاخرة - [01:17:55](#)

الصحيحين فاذا قام بقلب صاحب الاخلاص والصدق واليقين واداء الحج على الوجه المطلوب في الظاهر نعم والامر الى الله جل وعلا. لانه قد يختلف قد يحج فلم يأخذ ولا يفسق ولكن العلم لم يكن عنده من اليقين والصدق ما يؤدي الى ان هذا العمل يكفر يقنع تكثير الكبائر - [01:18:09](#)

قد نعم يكون الحج مقبولا. ولكن ليس فيه مما يؤدي الى قدرة على تفسير الكبائر. العمل بقوه من الاخلاص والمتابعة والصدق وما يتعلق لكن في الجملة ليس كل عمل يقدر على تكثير - [01:18:32](#)

اـه الكـبـائـر اـنـ السـائل مـنـ الـمـنـطـقـةـ الشـرـقـيـةـ يـقـولـ يـاـ شـيـخـ يـقـولـ اـنـ بـامـكـانـيـ الحـجـ المـالـ مـتـوفـرـ وـلـلـهـ الحـمـدـ الـوـالـدـ يـرـيدـنـيـ انـ اـؤـخـرـ حـجـ
هـذـاـ العـامـ لـتـحـجـ مـعـ اـخـتـيـ اـخـتـيـ فـهـلـ هـذـاـ فـيـ حـرـجـ - 01:18:48

اـذـاـ تـيـسـرـ لـهـذـاـ الـاخـ اـنـ يـحـجـ هـذـاـ العـامـ وـفـيـ عـامـ قـابـلـ يـحـجـ مـعـ اـخـتـهـ هـذـاـ اـفـضـلـ تـابـعـوـ بـنـيـ الحـجـيـ وـالـعـمـرـةـ فـانـ مـنـ فـيـهـاـ الفـقـرـ وـالـذـنـوبـ.
كـمـاـ يـنـفـيـ تـذـكـيرـ خـبـثـ الـذـهـبـ وـالـحـدـيدـ وـالـفـضـةـ - 01:19:07

وـاـذـاـ لمـ يـتـيـسـرـ وـالـحـجـ عـلـيـهـ وـالـدـهـ اوـ اـمـرـهـ بـذـلـكـ وـلـاـ حـرـجـ مـنـ التـأـخـيرـ لـمـصـلـحةـ اوـ فـيـ مـصـالـحـ مـتـعـدـدـةـ مـنـهـاـ اـرـضـاءـ الـوـالـدـ وـمـنـهـاـ اـنـهـ لـاـ يـرـيدـ
الـحـجـ اوـ لـاـ يـمـتـنـعـ عـنـ الـحـجـ. اـنـماـ يـؤـخـرـ لـسـنـةـ - 01:19:24

اـهـ لـتـحـجـ مـعـ اـخـتـهـ كـانـ الـاخـ اـنـ بـيـادـرـ لـلـهـ لـاـ يـدـرـيـ مـاـ يـعـرـضـ لـهـ لـاـ تـمـتـنـعـ وـقـتـهـ مـنـ الـعـامـ الـمـاضـيـ اوـ هـوـ يـحـصـلـ لـهـ مـاـ يـعـرـضـ لـوـقدـ
يـمـوتـ فـحـينـ يـسـارـعـ اـلـىـ الـحـجـ وـفـيـ السـنـةـ الـقـادـمـةـ اـنـ شـاءـ اللـهـ فـيـحـجـ مـعـ وـقـتـهـ هـوـاءـ اـطـيـبـ. وـلـكـنـ اـذـاـ دـعـتـ الـحـاجـةـ وـالـحـجـ عـلـيـهـ وـالـدـهـ بـاـنـ
يـؤـخـرـ - 01:19:41

وـرـبـمـاـ لـوـ حـجـ بـدـونـ اـذـنـ وـالـىـ حـصـلـ ذـلـكـ زـعـلـ وـمـشـاـكـلـ فـلـاـ حـرـجـ يـؤـخـرـهـ باـعـتـبـارـ الـمـصـلـحـةـ وـالـحـاجـةـ حـيـنـ فـرـضـ الـحـجـ سـنـةـ النـاسـعـةـ اـخـ
اـلـىـ السـنـةـ مـصـلـحـةـ وـذـلـكـ اـنـ بـعـثـ اـبـاـ بـكـرـ اـنـ يـنـادـيـ اـنـهـ لـاـ يـحـجـ بـعـدـ هـذـاـ عـامـ مـشـرـكـ وـلـاـ يـطـوـفـ بـالـبـيـتـ آـآـ عـرـيـانـ - 01:20:02
الـاخـ يـقـولـ اـهـ تـابـعـوـ بـيـنـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ هـلـ يـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ الـمـرـأـةـ؟ـ الصـوابـ يـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ الـمـرـأـةـ لـاـنـ اـفـضـلـ الـجـهـادـ حـجـهـمـ آـآـ مـبـرـورـ اـمـ
قـوـلـ هـذـهـ ثـمـ الزـمـنـاـ الـحـفـرـ اـهـ مـنـهـمـ مـنـ شـمـلـهـ طـبـعـاـ عـلـىـ الـاـسـتـحـبـابـ وـمـنـهـمـ مـنـ قـالـ هـذـاـ خـاصـ بـزـوـجـاتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
وـمـنـهـمـ مـنـ قـالـواـ عـنـ الـاـسـتـحـبـابـ - 01:20:22

اـنـ اـفـضـلـ حـجـ مـبـرـورـ هـذـاـ اـشـارـةـ وـتـشـرـيـعـ عـامـ.ـ الـحـصـرـ اـهـ قـدـ يـقـالـ عـلـىـ اـنـ الـاـسـتـحـبـابـ وـيـقـالـ لـكـ اـقـوـيـ اوـ
يـقـالـ اـنـ هـذـاـ خـاصـ بـزـوـجـاتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـعـمـومـاـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 01:20:46

مـنـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ تـدـخـلـ الـمـرـأـةـ فـيـ هـذـاـ الـاـجـرـ وـفـيـ هـذـاـ اـهـ التـوـابـ يـقـولـ عـاـئـلـةـ حـجـ قـارـنـيـنـ وـاـنـ يـسـوقـوـاـ الـهـدـيـ هـذـهـ لـيـسـتـ شـرـطاـ لـلـقـرـانـ
وـلـكـهـ مـسـتـحـبـ وـمـتـأـكـدـ اـهـ الـاـسـتـحـبـابـ قـوـلـهـ كـذـلـكـ حـلـقـوـاـ يـوـمـ الـعـيـدـ بـعـدـ جـمـرـةـ الـعـقـبـةـ - 01:21:05
وـلـمـ يـنـحـرـوـاـ الاـفـيـ اـلـاـ فيـ اـلـيـامـ التـشـرـيـقـ لـاـ حـرـجـ اـذـاـ حـلـقـ بـعـدـ رـمـيـ جـمـرـةـ الـعـقـبـةـ لـاـنـ اـخـلـ بـالـتـرـتـيـبـ اـفـضـلـ بـاـنـ يـرـمـيـ ثـمـ يـنـحـرـ ثـمـ
يـحـلـقـ ثـمـ يـطـوـفـ فـيـ الـبـيـتـ اـلـىـ اـقـلـ بـالـتـرـتـيـبـ فـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـسـؤـولـ عـنـ شـيـءـ قـدـمـ وـلـاـ قـالـ اـفـعـلـ وـلـاـ - 01:21:31
اـهـ حـرـجـ وـقـالـ وـكـذـلـكـ لـمـ يـرـمـوـاـ الـجـمـاعـةـ لـمـ يـنـحـرـوـاـ الاـفـيـ اـلـاـ فيـ اـلـيـامـ التـشـرـيـقـ لـاـ حـرـجـ منـ ذـلـكـ.ـ لـوـ اـخـرـهـ ماـ بـعـدـ ذـلـكـ لـاـ حـرـجـ منـ ذـلـكـ.
قـالـ وـكـذـلـكـ لـمـ يـرـمـاـ الـجـمـراتـ الاـفـيـ اـخـرـ - 01:21:54

اـيـامـ التـشـرـيـقـ وـاـخـرـ طـوـافـهـ اـنـ كـانـوـاـ لـمـ يـرـمـاـ الـجـمـراتـ الاـفـيـ اـخـرـهـ تـشـرـيـقـ لـعـذـرـ اـنـ تـكـوـنـ الـمـرـأـةـ حـاـمـلـاـ تـطـيـقـ الـمـشـيـ اوـ لـشـدـةـ الـزـحـامـ
فـلـاـ تـطـيـقـ اوـ فـيـ اـحـدـهـ مـرـظـ اوـ تـعـبـ.ـ اوـ فـيـ اـحـدـهـ مـرـظـ وـلـاـ يـسـتـطـيـعـ اـحـدـ الصـحـيـحـ يـذـهـبـ الاـفـيـ اـلـاـ معـ اـهـ الـمـرـيـظـ فـيـعـتـبـرـ - 01:22:05
هـذـاـ عـذـرـاـ فـلـاـ حـرـجـ مـنـ ذـلـكـ فـقـدـ رـخـصـ الـرـعـاهـ وـهـذـاـ دـلـيلـ عـلـىـ جـوـازـ مـثـلـهـ هـذـاـ قـوـلـهـ اـخـرـ طـوـافـ الـاـفـاضـهـ اـلـىـ الـوـدـاعـ بـطـوـافـ وـاـحـدـ وـلـاـ
حـرـجـ اـيـضـاـ مـنـ تـأـخـيرـ طـوـافـ الـاـفـاضـهـ اـلـىـ طـوـافـ الـوـدـاعـ وـلـكـنـ يـنـوـيـ طـوـافـ الـاـفـاضـهـ - 01:22:25

طـوـافـ لـكـنـ لـوـ غـلـطـ وـنـوـيـ طـوـافـ الـوـدـاعـ اـفـتـىـ الشـافـعـيـ وـغـيـرـهـ بـجـوـازـ هـذـاـ لـاـنـ نـيـةـ الـحـجـ كـافـيـهـ عـنـ نـيـةـ الـمـفـرـدـاتـ كـمـاـ اـنـ نـيـةـ نـقـفـ عـلـىـ
لـاـنـ بـعـضـهـاـ بـعـضـ الـاـسـئـلـةـ غـيـرـ وـاضـحـ - 01:22:40